175854 ـ حكم سجود الشكر جماعة إلى غير القبلة

السؤال

أريد حكم سجدة الشكر جماعة ،بتحديد موعد لها ، وأفراد ، ومكان ، وعند أداء السجدة يقوم كل شخص بالسجود في اتجاه مختلف ، مع العلم للجميع باتجاه القبلة الصحيح ، لكن لا يتبعه أحد .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

سجود الشكر سنة عند تجدد نعمة أو اندفاع نقمة ، سواء كانت نعمة خاصة ، أو عامة للمسلمين , كالنصر على الأعداء ، أو زوال وباء عن المسلمين .

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَنَّهُ كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرُ سُرُورٍ أَوْ بُشِّرَ بِهِ خَرَّ سَاجِدًا شَاكِرًا لِلَّهِ) رواه أبو داود(2774) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله .

وللاستزادة ينظر جواب سؤال رقم (96807) .

ثانياً:

لا بأس بأن يسجد شخص أو أكثر للشكر ، إذا كانت النعمة تعمهم جميعا ، لكن من غير اتفاق عليه ، ولا ترتيب له ، بل هي سجدة لسبب ؛ متى حدث السبب لها : شرع هذه السجود ، سواء كان حدوثها لشخص ، أو لأشخاص .

أما إذا كان السجود جماعيا عن اتفاق في الزمان والمكان ... فهو بدعة قد خرج بسجود الشكر عن موضوعه ؛ والأصل في العبادات التوقيف ، فلا يشرع شيء من أنواع العبادة إلا ما كان موافقا لهدي النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ) رواه مسلم (1718).

وللاستزادة في شروط قبول العمل ينظر جواب سؤال رقم (14258).

ثالثاً:

لا يشترط لسجود الشكر ما يشترط للصلاة من الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة، وغير ذلك من الشروط ولو مع العلم بها والقدرة عليها.

وللاستزادة ينظر جواب سؤال رقم (140804).

والله أعلم